RAPPORT D'OBSERVATION
AFFAIRE 04
CHAMBRE CRIMINELLE SPÉCIALISÉE À Tunis
Audience N°11

انعقدت يوم 21 مارس 2022 جلسة استماع عدد 11 للملف قضية رشاد جعيدان أمام الدائرة الجنائية المتخصصة في العدالة الانتقالية بتونس.
حضر ممثل عن محامون بلا حدود 'Avocats Sans Frontières' كمراقب وتمكّن من الوصول إلى قاعة المحكمة.

المكان: المحكمة الابتدائية بتونس	
توقيت انطلاق الجلسة: 10/41	توقيت رفع الجلسة:10/59
رقم القضية (حسب الدائرة): 04	
قائمة المنسوب إليهم الانتهاك:	
- زين العابدين بن علي - عبد الله القلال - علي السرياطي - عزالدين جنيح - عبد الرحمان القاسمي - سليم غنية - عماد العجمي - عمر الحاج محمد - بلحسن الكيلاني	
القائمين بالحق الشخصي:	
وقعت المناداة على الشاكي: - رشاد بن مبروك جعيدان - المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب لم يحضر من يمثلها	
الوقائع:	
تعود وقائع هذه القضية إلى صيف 1993 وتحديدا فجر يوم 29 جويلية حيث تم إقتحام منزل الضحية رشاد جعيدان ونقله إلى وزارة الداخلية ليتعرض لشتى أنواع التعذيب من التعليق "الروتي" إلى "البانو" إلى إستخدام الصعق الكهربائي ومنه إلى اللكم والركل والصفع والضرب بالسياط. مما أدى لأضرار بدنية كبيرة وصلت إلى حد عدم قدرته على الإنجاب وسقوط بدني في عديد من أعضاء جسمه. وتم إتهامه بالعمل على محاولة قلب النظام وتمت محاكمته في قضية إعتبرها الضحية ملفقة وكان ملف القضية حب ذكره دون محتوى يدينه من الناحية القانونية ولا يوجد فيه أي دليل مادي. وقد تعرض خلال قضاءه لعقوبته السجنية للتعذيب والعقوبات السجنية غير القانونية.	

التهم حسب النص القانوني وعلى معنى المجلة الجزائية:
- التعذيب - الإعتداء الجنسي (بالإغتصاب) - إحتجاز شخص دون إذن قانوني والمشاركة في ذلك

تمشي الجلسة:

- تمكن الملاحظ من دخول قاعة الجلسة المخصصة لقضايا العدالة الإنتقالية دون أية عراقيل. لقد كانت القاعة مليئة بالحضور، ولم يحضر ممثلي وسائل الإعلام. وحضر ممثلون عن منظمات حقوقية.

تمت المناداة على المتضرر رشاد جعيدان الذي تمسك بما سجل عليه في السابق، ولم يحضر محاموه الأساتذة حافظ غضون، نعمان الفقيه ولمياء الفرحاني كما لم تحضر المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب التي ينوبها الأستاذ مختار الطريفي، وبالمناداة على المنسوب لهم الإنتهاك، تم إضافة مضمون وفاة المنسوب له الإنتهاك زين العابدين بن علي، ولم يحضر عزالدين جنيح ولا محاميه وقد أصدرت المحكمة في شأنه بطاقة جلب، ولم يحضر عبد الله القلال وقد حضر سابقا وتم إستنطاقه ولم يحضر محاميه، ولم يحضر المنسوب له الإنتهاك عبد الرحمان القاسمي الذي ينوبه كل من الأستاذ بشر الشابي وحبيب الزمالي والذي إلتحق بسلك القضاء ولم تتم تسمية مصفي لمكتبه، وحضر الأستاذ العربي البيباني وقدم إعلام نيابة عن المنسوب له الإنتهاك بلحسن الكيلاني الذي تم استنطاقه سابقا وحضر بجلسة اليوم، وتوجهت له المحكمة أنه يمكن أن تقع مكافحته بالمتضرر، كما تولى الأستاذ البيباني طلب التأخير للاطلاع والجواب في حق المنسوب له الإنتهاك سليم غنية الذي سبق أن حضر وتم إستنطاقه وإجراء مكافحة بينه وبين المتضرر ، أما المنسوب له الإنتهاك علي السرياطي فلم يحضر وقدم الأستاذ البيباني إعلاما بالنيابة عنه وقد سبق أن حضر المذكور وتم إستنطاقه وقدم محاميه شهادة طبية تفيد عدم قدرة منوبه على الحضور في جلسة اليوم وطلب التأخير لاحضاره، ولم يحضر المنسوب له الإنتهاك عماد العجمي الذي سبق أن حضر وتم إستنطاقه ومكافحته بالمتضرر كما لم يحضر محاميه، ولم يحضر المنسوب له الإنتهاك عمر الحاج محمد ولا محاميه.

تقييم وملاحظات:

- جرت المحاكمة في أجواء عادية، من حيث علانية الجلسة فقد تم دخول المتقاضين لقاعة الجلسة بصفة عادية ولم يتم منع أي كان من الحضور.

- لقد احترمت هيئة المحكمة عديد المعايير الدولية للمحاكمة العادلة خاصة منها: مبدأ العلانية، مبدأ حماية الشهود والمتهمين.

- لكن ما يعاب ليس فقط على الدائرة المتخصصة في العدالة الإنتقالية بالمحكمة الإبتدائية بتونس وإنما على مسار هذه الدوائر بصفة عامة هو التمطيط والتأخير غير المبرر في بعض الأحيان للقضايا مما ينتهك عديد المعايير الدولية للمحاكمة العادلة كالحق في محاكمة عادلة خلال مدة زمنية معقولة والحق في محاكمة دون تأخير لا مبرر له.

مثال: تطبيقا لمقتضيات الفصل 61 م.إ.ج (خاص بإستدعاء الشهود) والفصل 78 م.إ.ج (خاص بحضور ذي الشبهة) يمكن للمحكمة أن تمر لإصدار بطاقات جلب وتسعى لتفعيلها دون أن تضطر لتأخير قضايا العدالة الإنتقالية لعديد الجلسات لإنتظار ورود ما يفيد تسلم الشاهد أو المنسوب إليه الإنتهاك للإستدعاء بالطريقة الإدارية.

الجلسة المقبلة: 19 ماي 2022

وتم تأخير القضية لجلسة ليوم 19 ماي 2022 وحجزها إثر الجلسة لتتخذ المحكمة الإجراءات الكفيلة لتهيئة القضية للفصل.